

حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين

- (قوله وترج البينة) أي مطلقا سواء كانت للداخل أو للخارج .
- (وقوله بتاريخ سابق) أي على تاريخ البينة الأخرى .
- (قوله فلو شهدت الخ) تفريع على ترجح البينة بالتاريخ السابق .
- (قوله في عين) متعلق بالمتنازعين .
- (قوله بيدهما الخ) متعلق بمحذوف صفة لعين أي عين كائنة بيدهما أو يد ثالث أو لا بيد أحد .
- وخرج بذلك ما إذا كانت بيد أحدهما فتقدم ولو تأخر تاريخها كما تقدم وكما سيأتي في قوله وإذا كان لصاحب متأخرة التاريخ الخ .
- (قوله بملك) متعلق بشهدت .
- (قوله من سنة) متعلق بملك أي شهدت بأنه يملكه من منذ سنة .
- (وقوله إلى الآن) متعلق بملك أيضا أي شهدت بأنه يملكه من منذ سنة إلى الآن أي أنه مستمر إلى الآن ولا بد من ذكر هذا لما سيأتي قريبا أنه لو شهدت بينة بملك أمس ولم تتعرض للحال لم تسمع .
- (قوله وشهدت بينة أخرى) أي غير هذه البينة .
- (وقوله للآخر) أي لأحد المتنازعين الآخر .
- (وقوله بملك) متعلق بشهدت .
- (وقوله لها) أي للعين المدعى بها .
- (وقوله من أكثر الخ) هو الجار والمجرور بعده متعلقان بملك أيضا كالذي قبله .
- (وقوله كسنتين) تمثيل للأكثر من سنة .
- (قوله فترجح الخ) جواب لو .
- (قوله لأنها) أي بينة ذي الأكثر .
- (وقوله أثبتت الملك) أي ملك العين للمدعي بها .
- (وقوله في وقت) متعلق بأثبتت .
- (وقوله لا تعارضها فيه الأخرى) الجملة صفة لوقت .
- أي وقت موصوف بكونه لا تعارض بينة ذي الأكثر فيه البينة الأخرى وذلك الوقت هو السنة الأولى .

وعبارة التحفة لأنها أثبتت الملك في وقت لا تعارضها فيه الأخرى وفي وقت تعارضها فيه
فيتساقطان في محل التعارض ويعمل بصاحبة الأكثر فيما لا تعارض فيه والأصل في كل ثابت دوامه
.
اه .

(قوله ولصاحب التاريخ السابق) أي على صاحب التاريخ المتأخر .
(وقوله أجرة) أي لما أثبت له .
(وقوله وزيادة حادثة) أي كولد وثمره حدثا في المدعى به .
(قوله من يوم ملكه بالشهادة) قال ع ش أي وهو الوقت الذي أرخت به البينة لا من وقت
الحكم فقط .
اه .

(قوله لأنها) الأولى لأنهما أي الأجرة والزيادة .
(قوله وإذا كان لصاحب متأخرة التاريخ) أي لصاحب البينة التي تأخر تاريخها .
(وقوله يد) أي تصرفا أو حكما كما مر .
(قوله لم يعلم أنها عادية) الجملة صفة ليد أي يد موصوفة بكونها لم يعلم أن تلك اليد
عادية أي متعدية في جعل العين تحتها بغصب أو بشراء ما لا يملك .
(قوله قدمت) أي متأخرة التاريخ .
قال في التحفة ذكرنا أي البينتان أو إحداهما الانتقال لمن تشهد له من معين أم لا وإن
اتحد ذلك المعين لتساوي البينتين في إثبات الملك حالا فيتساقطان وتبقى اليد في مقابلة
الملك السابق وهي أقوى .
اه .

(قوله ولو ادعى الخ) المقام للتفريع فلو قال فلو بقاء التفريع لكان أولى .
(وقوله بيد غيره) الجار والمجرور متعلق بمحذوف صفة لعين أي عين كائنة بيد غيره .
(وقوله أنه اشتراها الخ) أن وما بعدها في تأويل مصدر مجرور بحرف جر مقدر متعلق
بإدعى أي ادعى فيها بأنه اشتراها من زيد من منذ سنتين .
(وقوله فأقام الداخل) أي الذي اليد له .
(قوله قدمت بينة الخارج) قال في التحفة نعم يؤخذ مما يأتي في مسألة تعويض الزوجة
أنه لا بد أن يثبت الخارج هنا أنها كانت بيد زيد حال شرائه منه وإلا بقيت بيد من هي بيده
.
اه .
(قوله لأنها) أي بينة الخارج .

(قوله بشرائه) الباء سببية متعلقة بعادية .

(وقوله ما زال ملكه) ما اسم موصول مفعول المصدر أي بشرائه الشيء الذي زال ملك زيد عنه .

قال في التحفة والنهاية ولا نظر لاحتمال أن زيدا استردها ثم باعها للآخر لأن هذا خلاف الأصل والظاهر .

اه .

(قوله ولو اتحد تاريخهما الخ) مقابل قوله بتاريخ سابق وهذا قد علم من قوله أو ادعيا شيئا بيد أحدهما قدمت بينته وإن تأخر تاريخها ففي كلامه شبه التكرار .

(وقوله أو أطلقنا) أي في الشهادة ولم تتعرضا للتاريخ .

(وقوله أو إحداهما) أي أو أطلقت إحداهما أي وأرخت الأخرى .

(وقوله قدم ذو اليد) أي كما أنه يقدم لو اختلف التاريخ لكن بشرط أن لا يعلم أن يده عادية كما مر .

(قوله ولو شهدت بينة بملك أمس ولم تتعرض للحال) أي بأن قالت نشهد أن هذا ملك فلان

أمس ولم تقل إلى الآن وهذا محترز التقييد بقوله إلى الآن .

(قوله لم تسمع) أي البينة وهو جواب لو .

وفي المغني ما نصه .

نتبيه